mroftalp htehaB ni knil muideM

كتاب الصلاة من المنتقى لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

ما طريق علمنا بذلك ها يعني مو من هؤلاء دليل علمنا بذلك القرآن والواقع. اما القرآن فقد قال الله تعالى ومن اضلوا ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم غافلون - 00:00:16

والذين تدعون من دون الله لا يستطيعون نصركم ها ولا انفسهم ينصرون فهم لا يمكن ان ان يستجيبوا وكما قال ايضا ان تدعوهم لا اسمعوا دعائكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم - 00:00:38

زيادة على ذلك ويوم القيامة يكفرون بشرككم من اخبرنا بذلك الله ولهذا قال لا ينبئك مثل خبير فالحاصل ان القرآن دل على ان هؤلاء لا لا يستجيبون الواقع كذلك المعقول - 00:00:54

كذلك هؤلاء اموات كانوا وهم على الارض لو دعوتهم يأتون لك بهذا اذا كان لم لا يأتي به وهو حي فكيف يأتي به وهو ميت هذا اي انسان عاقل يعرف انه لا يمكن - 00:01:16

وعنه ايضا قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم خرج يستسقي يوم خرج يستسقي قال كلمة يوم خرج هي مبنية ولا معربة هم مبنية لماذا لانها اظيفت الى مبني - 00:01:33

نعم ولهذا في الحديث الذي يمر عليكم كثيرا فيمن حج ولم يرفث ولم يفسق رجع ها كيوم ولا كيوم كيوم ولدته امه مع ان الكاف حرف جر لكنه مبني لانه اضيف - 00:01:59

الى مبني قال يوم خرج يستسقي قال فحول الى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة هذا فيه ايضا على ان الخطبة ها - 00:02:15

قبل الصلاة ولا بعد قبل الصلاة يعني عكس الحديثين السابقين لان الحديثين السابقين الخطبة بعد الصلاة اما هذه فهي قبل وفيه فائدة هذا الحديث وهو ان تحويل الرداء بعد الدعاء - 00:02:38

لانه قال واستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه ثم حول الاداعة وكون التحويل بعد الرداء وكون التحويل بعد الدعاء هو ايضا انسب من حيث المعنى الذي اشرنا اليه من قبل - 00:03:03

كيف انسب لانه اذا دعا تفاءل ان الله اجاب دعاءه فحول الرداء ليتحول القحط يقول ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة فيه ايضا فائدة زائدة على ما سبق وهي الجهر بالقراءة - 00:03:24

مع انها صلاة نهارية لكن اذا تأملت السنة وجدت ان الصلاة النهارية اذا كانت الصلاة اجتماع يجتمع الناس فيها على ان واحد فالسنة فيها الجهر كما ترى في الاعياد الجمعة - 00:03:48

وفي الاستسقاء وفي الكسوف الكسوف المشروع ان يكون الناس في مسجد واحد في الجامع هذا الافضل لكن عادة الناس اليوم كل يصلي في مسجده من باب الجائز وليست من باب الافضل - 00:04:09

فالأفضل ان يجتمع الناس في الجامع كما جمعهم النبي صلى الله عليه وسلم رواه احمد والبخاري وابو داود والنسائي ورواه مسلم ولم يذكر الجهر بالقراءة ولكن هذا لا يضر لان الذين اثبتوها - 00:04:28

ائمة حفاظ وليس فيها منافاة لان عدم الذكر ليس كذكر العدم بولة فاذا لم يكن كذكر العدم لم يكن هناك معارضة المعارضة فيما لو قال ولم يجهر بالقراءة اذا كان معارضة واما اذا قال احدهم جهر والثاني سكت - 00:04:47

وهو ثقة فانه لا معارضة نعم اه قال انه يجمع بين او العكس. نعم. انه يبدأ اول شيء بالدعاء ثم بالصلاة ثم لا هذا فيه نظر. الصواب

انها صورتان جائزتان. او صفتان جائزتان. النبي صلى الله عليه وسلم بدأ بالدعاء - 00:05:13
لبعض الفاظ الحديث. نعم. بالدعاء يعني المسبوق بالخطبة كما في حديث عائشة الرسول خطب وحمد الله واثنى عليه ثم دعا. وهذا هو المشروع في الدعاء ايضا ايه ايه يدل على ان بعد نعم لكن هل القضية واحدة - 00:05:35
ما نستطيع نجزم بان القضية واحدة ممكن حسب الدعاء هو الدعاء ما في شك انه من الخطبة. نعم. الدعاء من الخطبة لكنها صفتان مستقلتان. كما قال المؤلف رحمه الله. يعني لو فعل - 00:06:01
يجوز بعد يعني لو فعلها لو خطب ودعا قبل الصلاة؟ لا لو دعا ثم صلى ثم خطب. ما هو صريح ما هو بصحيح ولا جاءت لاننا لو قلنا هكذا لكانت الصلاة بين دعاء وخطبة - 00:06:15
والصفات هذه ما تستقيم على هذا الصفات الان اما ان الخطبة قبل الصلاة واما ان الخطبة بعد الصلاة والدعاء في ظل الخطبة فالصواب ما ترجم به المؤلف من صلاة المسجد قد تجوز قبل الخطبة وبعدها. نعم؟ ايهما - 00:06:29
الذي ارى انه ينبغي ان الانسان يفعل هذا مرة وهذا مرة وانه من باب الصفات المتعددة في العبادات اذا كانت من باب الصفات المتعددة في العبادات ما حاجة نقول الافضل. نقول الافضل ان تأتي بهذا المرة - 00:06:49
وبهذا مرة. اما الفقهاء فانهم يرجحون ان الصلاة قبل الخطبة. وانت طيب الاحاديث هذي ما يصح عليه رضي الله عنهما وسئل عن الصلاة في الاستسقاء فقال قول وسئل الجملة هذه حالية - 00:07:04
ولهذا تقدر بقدر يعني وعن ابن عباس وقد سئل عن الصلاة في الاستسقاء فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متواضعا متبذلا متخشعا متضرعا فصلى ركعتين كما يصلي في العيد. لم يخطب خطبتكم هذه - 00:07:25
رواه احمد والنسائي وابن ماجه سئل فكان هذا جوابه جوابه رضي الله عنه خرج متواضعا وش معنى متواضعا الرسول عليه الصلاة والسلام لم يزل متواضعا وهو اعظم الناس تواضعا للحق وللخلق - 00:07:49
اليست هذه صفة متجددة ولكن المعنى انه يظهر عليه اثر التواضع بهيئته ومشيته متبذلا في لباسه لم يتجمل ومتخشعا هاه متخشعا الخشوع محله ايش؟ القلب يعني انه في قلبه متخشع ولكن - 00:08:11
ما نعلم عن صفة القلب الا بما يظهر من الجوارح ولهذا يروى عن عمر رضي الله عنه انه رأى مصليا يعبث بلحيته فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه وهذا صحيح ان خشوع الظاهر - 00:08:48
يدل على خشوع الباطن قال متضرعا وش معنى التضرع ها اصل التضرع بمعنى الدعا فلولا اذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم لكنه تضرع بذل يعني دعاء بذل في ظهر الانسان المتضرع - 00:09:06
الذي يدعو بذل ويعرف ذلك من كثرة دعائه وبكائه وما اشبه هذا قال فصلى ركعتين كما يصلي في العيد قول صلى ركعتين هذا العدد كما يصلي هذه الصفة والهيئة نعم - 00:09:37
فعلى هذا يكون فيها تكبيرات الزوائد ولا لا ها يكون فيها تكبيرات من زوائد لم يخطب خطبتكم هذه رواه احمد والنسائي وابن ماجه خطبتهم هذه هل نحن الان نعلمها؟ لكن نعلم انها مخالفة لخطبة النبي عليه الصلاة والسلام. ولا لا؟ نعم. لانه اثبت - 00:10:01
آآ ابن عباس اثبت للرسول عليه الصلاة والسلام خطبة حيث قال لم يخطب خطبتكم هذه فاصل الخطبة موجود لكن كونها على صفة خطبة اولئك الامراء في عهده ليست كذلك ولا نعلم صفة هذه - 00:10:28
بالتحديد ولكن نعلم انها مخالفة لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم ولعلهم يأتون باشياء اما فيها مبالغة والا فيها سجع والا ما تدل على تضرع الداعي وخشوعه وانابته الى الله - 00:10:48
وفي رواية خرج متبذلا متواضعا متضرعا حتى اتى المصلى فرق فرق فرقي المنبر ولم يخطب خطبتكم هذه افاد هذا الحديث وحديث عائشة السابق ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب - 00:11:07
في الاستسقاء على منبر وهل هو في العيد يخطب على منبر لما اخرج مروان المنبر لصلاة العيد انكروا عليه ولكن المراد بالمنبر فيما يظهر والله اعلم انه الشيء المرتفع كحجر ونحوه - 00:11:30

لان اصل المنبر مأخوذ منين من النبرة وهي الشيء المرتفع واستدل بعض العلماء بان النبي عليه الصلاة والسلام خطب العيد على منبر بان في بعض الفاظ الحديث ثم نزل حتى اتى النساء - 00:11:53

ثم نزل حتى اتى النساء فان النزول لا يكون الا من الا من اعلى ويقال ايضا اذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم خطب في الاستسقاء على منبر فالظاهر ان العيد - 00:12:14

كذلك لانها كلها صلاة في الصحراء واذا كان الاستسقاء يشرع على المنبر فكذلك العيد ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير يصير عندكم؟ نعم والتكبير ثم صلى ركعتين رواه ابو داوود وكذلك النسائي والترمذي وصححه لكن قال - 00:12:29

ها وصلى ركعتين ولم يذكر الترمذي رقيا المنبر في هذا الحديث زيادة على ما سبق انه يشرع التكبير بي خطبة الاستسقاء وفيه ايضا قال رواه ابو داوود وكذلك النسائي والترمذي وصححه - 00:12:58

لماذا فصل المؤلف؟ قال وكذلك شيء كذلك النسائي ما قضوها ابو داوود والنسائي والترمذي وصححه لان اه لان نعم رواية النسائي والترمذي فيها استدراك استثنى وهي قوله لكن قال وصلى ركعتين - 00:13:27

والفرق بين روايتهما ورواية ابي داوود ان رواية ابي داوود صريحة في ان الصلاة ها عقب الخطبة لانه قال ثم وهذه قال وصلى ركعتين بالواو والواو لا تقضي الترتيب الواو لا تقتضي - 00:13:51

الترتيب والدليل على انها لا تبغي الترتيب انكار النبي صلى الله عليه وسلم على الذي قال له ما شاء الله وشئت فقال اجعلتني لله ندا ولو كانت تقتضي الترتيب لكان - 00:14:11

لكان مشيئة الله مقدمة على مشيئة هذا على مشيئة النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم فلا يكون في ذلك التشريك والعلماء ايضا نصوا على ان الواو لا تقتضي الترتيب - 00:14:32

نعم ولكنها لا تقتضي الترتيب نعم الواو لا تقضي بالترتيب لكنها لا تنافيه لا تنافيه بمعنى انها لا تمنع الترتيب بل قد تقتضي الترتيب بدليل تقتضي الترتيب بدليل ففي قوله تعالى - 00:14:46

يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هذه الاعظم مرتبة بالواو ولا لا وقلنا ان الواو لا تقصد الترتيب - 00:15:13

فلو ان الانسان توضأ منكسا فبدأ بالرجلين ثم الرأس ثم اليدين ثم الوجه يصح وضوءه ها احنا قلنا لا تقتضي لكن لاتنا في الترتيب قد تكون دلالة الترتيب دلالة الواو على الترتيب - 00:15:30

من دليل خارجي مهو من ذات الواو وهنا الترتيب فيه دليل خارجي ما هو ها نعم فعل النبي عليه الصلاة والسلام هذا صحيح ثانيا قوله ابدأوا لما بدأ الله به - 00:15:49

كما في رواية النسائي ورواية مسلم ابدأ بما بدأ الله به لما اقبل على الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدأ بما بدأ الله به ثالثا بعض النحويين يقول - 00:16:10

ان هذه الاعضاء وقعت في جواب الشرط وقعت في جواب الشرط والجواب يلي المشروط فاذا كان يلي المشروط وجاءت اشيا متعددة فان الذي يلي المشروط منها الاول ثم نعم ثم الذي يليه ثم الذي يليه - 00:16:27

فجعل دلالة الدلالة على الترتيب هنا من من ان هذه الاربعة التي امر بها بتطهيرها وقعت في جواب الشرط فيقتضي ان ان يبدأ بالاول في الاول لاجل ان يكون الشرط - 00:16:58

والمشروط متواليين على كل حال نقول ان رواية النسائي والترمذي لا تخالف رواية ها ابي داوود نعم ثم قال باب الاستسقاء نعم ها وفي ايضا دين ثاني نعم وهو ذكر ممسوح بين المغسلات كما استدل به الفقهاء - 00:17:17

بل هذا يكون دليلا دليلا ثالثا او رابعا رابعا باب الاستسقاء بدوي الصلاح واكثار الاستغفار ورفع الايدي بالدعاء وذكر ادعية مأثورة في ترجمة اشتملت على اربعة امور الاستسقاء بذوي الصلاح - 00:17:41

اكثار الاستغفار رفع الايدي بالدعاء ذكر ادعية مأثورة في ذلك اما قول باب الاستسقاء بدوى الصلاح فانه موهن ان المراد الاستسقاء

بذواتهم تقول اللهم انا نسألك بفلان ابن فلان ان تسقينا - 00:18:05
ان تسقينا اللهم انا نسألك بفلان ابن فلان ان تسقينا ولكن هذا لا لا يريده المؤلف ما يريد ذلك بدليل ما استدل به على هذه المسألة يعني الدليل على ان المؤلف ما اراده - 00:18:32
هو انه استدل لهذه المسألة بما لا يدل على بدعاء ذوي الصلاح بدعاء ذوي الصلاح وهذا حق ها؟ هذا حق وهو مراد المؤلف لان المؤلف رحمه الله نعلم انه لا يريد المعنى الاول بدليل انه استدل - 00:18:52
بما لا يدل عليه - 00:19:19